@ 184 @ | أو بإستحالة كون النبى [صلى ا عليه وسلم] يقول ذلك ، ويعد ذلك حرام ، وقوله : [من قول] روايتان | للواقع لا للاحتراز . | * * * | $ العالى والنازل $ | % (150 - (ص) والخبر العالى ذكرنا أولا % أقسامه وضده ما نزلا) % | | (ش) : قد تقدم أن الإسناد [العالى] على خمسة أقسام ، فما ثبت من كل قسم منها | يوصف بالعلو [/ 122] ، وأشار هنا إلى أن [النازل] يكون أيضا كذلك بالنسبة إلى | كونه ضد الأقسام العالية فكل قسم من أقسام العلو ضده قسم من أقسام النزول ، وقل | فى هذه الأعصار المميز بينهما ، وهو - أعنى النزول - مفضول مرغوب عنه على | الصحيح عند أئمة هذا الشأن ، إذا لم يكن فيه فائدة راجحة على العلو . قال ابن المدينى | وغيره : النزول شؤم . وجنح بعضهم ، كما قدمنا إلى تفضيله ، لأن التعب فيه أكثر ، | بالنظر إلى الفحص عن كل راو فالأجر أكثر منه ، ولكن ليس هذا بشئ ، والمعتمد تفضيل | العلو . | * * * |